رابط المادة على منصة باحث

]8673- 7174[اشترى شخص بضاعة ولما أراد بيعها جاء البائع لشرائها منه بسعر أعلى فهل يجوز هذا؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اشترى رجل من اخر بضاعة بمبلغ من المال ثم اراد المشتري بيع تلك البضاعة فلما علم البائع ذهب الى المشتري وقال اريد ان اشتريها منك باكثر مما اعطيتني في المرة الاولى - 00:00:00

وساعطيك الثمن بعد مدة هل يجوز هذا البيع نعم اذا كان ما بينهم اتفاق من قبل وتواطئ على هذا فلا مانع اذا كان اشتراها وملغتها قبظها ثم اراد ان يبيعها وجاء البائع الاول وقال انا بشتريها - 00:00:19

ثمن ارفع من الثمن الذي بعت هذا لا لا علاقة له بالبيع الاول ما في مانع. الا اذا كان فيه مواقع رحيمة هذا لا يجوز نعم - 00:00:38